

## الدرس الثامن من شرح كتاب الجنائز

عبدالله السعد

قال باب ما جاء في ترك الصلاة على الطفل حتى يستهل نعم قال حدثنا ابو عمار الحسين ابن حرب وهو ثقة قال حدثنا محمد ابن يزيد وهو الواسطي وهو ثقة حافظ. موصوف بالفضل والجلالة - 00:00:00

نعم قال عن اسماعيل ابن مسلم وهو المكي واسماعيل بن مسلم وان كان فقيها ولكنه متزوج في باب الرواية قال عن ابن الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي وهو ثقة وهو ثقة على القول الراجح. نعم - 00:00:23

كما قال علي ابن المديني واحاديث غالب مستقيم وقد خرج له كثير مسلم نعم قال عن جابر وهو ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهمما وجاء بن عبدالله بن عمرو بن احرام الانصاري رضي الله تعالى عنهمما - 00:00:43

وتقدم لنا ان الاصل فيما رواه ابو الزبير عن جابر الاصل السمع. ولا نخرج عن هذا الاصل الا بدليل. نعم وذلك ان الاحاديث التي بينه وبين جابر واسطة قليلة نادرة - 00:01:01

قليلة ونادرة وكان عطاء يقدم ابو الزبير حتى يحفظ لهم حديث جابر. نعم همك يرحمك الله عليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم تعال ابو عمر من احسن لك - 00:01:18

تعال في مكان هنا نعم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم الطفل لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث حتى يستهل ما معنى ذلك انه اذا ولد ميتا يرث ولا ما يرث ؟ ما يرث - 00:01:32

هذه مسألة مهمة وانت تعلمون في باب الفرائض نعم اذا توفي الشخص وكانت زوجة حمل فاما ان يتتظرون حتى تضع واما ماذا واما يفرضون له ويفرزون له قد تكون حامل بماذا - 00:01:56

باثنين كلاهما ذكور نعم فيعني من المسائل التي ينبع عليها احكام فاذا استحل خرج منه صوت هنا يرث انت تعلمون ان من شروط اهال الميراث هو بقاء الشخص بعد وفاة الميت ولو بماذا - 00:02:22

ولو بلحظة ولو بلحظة حتى يرث فان استحل فهنا يرث وان لم يستهل وانما خرج ميتا فانه لا يرث فانه لا يرث نعم وانه ايضا لا يصلى عليه حتى يستهل - 00:02:48

اذا السقط هل يصلى عليه لا يصلى عليه. اذا الصفت لا يصلى عليه ناتل الحكم على هذا الحديث قال هذا الحديث قد اضطرب الناس فيه. هذا كلام ابي عيسى - 00:03:08

فرواه بعضهم عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا وروى اشعيت ابن سوار وغير واحد عن ابي الزبير عن جابر موقوفا. نعم وطبعا لا شك ان اشعيت بن سوار اقوى من اسماعيل ابن مسلم - 00:03:26

انا بالزبير رجعت متكلما فيه ولكن اسماعيل بن مسلم الكلام فيه اشد نعم الراجح طبعا في هذا الخبر هو الوقف. هذا هو الراجح في هذا الخبر. نعم. نعم الراجح انه - 00:03:44

موقوف وليس بمرفوع نعم ايه لكن اسماعيل بضم التقدم انه اضعف. نعم ولكن طبعا هذا قد صح عن جابر موقوفا. هذا قد صاح عن جابر موقوفا اخذه عبد الرزاق عن ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول في المنفوس يرث اذا سمع - 00:04:03

صوته يرث اذا سمع صوته. نعم. وجاء ايضا هذا عن ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه البهقي باسناد قوي عندنا الان اثنان من الصحابة كلاهما يقول ان المولود اذا استحل فانه يرث - 00:04:37

اذا هذا الفوق ما بين المواليد اذا استحل فانه يصلى عليه ويرث اذا لم يستهل فانه لا يصلى عليه ولا يرث نعم والمسألة طبعا فيها  
كلام مطول اما ان كان قطعة لحم فلا شك هذا لا يصلى عليه وبعض اهل العلم قال اذا كان فيه خلق انسان يصلى عليه اذا نفخت فيه  
الروح - [00:05:05](#)

نعم قال ابو عيسى وكأن هذا اصح من الحديث المرفوع. اذا ابو عيسى يرجح ايضا الوقف قال وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا  
وقالوا لا يصلى على طفله حتى يستهل وهو قول الثور والشافعى. ودليل ذلك ما جاء عن جابر - [00:05:33](#)  
وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنهم ايضا عن غيرهما من الصحابة رضي الله تعالى عنهم نعم قال اذا بالنسبة للطفل عرفنا  
متى يصلى عليه ومتى لا يصلى عليه؟ ان استحل فيصلى عليه وذا لم يستحل فانه لا يصلى عليه - [00:05:50](#)  
نعم قال باب ما جاء في الصلاة على الميت المقصود انه لا يصلى عليه يعني الصلاة ما تكون هنا مفروضة وتتأكد. نعم قال باب ما جاء  
في الصلاة على الميت في المسجد. نعم - [00:06:14](#)

فائدة هذا التبويب يعني قد يقول القائل نعم يصلى على الميت في المسجد المقصود انه كان الغالب على هديه عليه الصلاة والسلام  
اين يصلى على الاموات نعم في الجنائز مصلى الجنائز يصلى على الاموات. نعم - [00:06:31](#)  
وكان نادرا ما يصلى عليهم في المسجد ولذا ابو عيسى بوب بهذا الباب. ولذا هناك من استنكر على عائشة ام المؤمنين رضي الله  
تعالى عنها عندما عقادة ان عندما ارادت ان تصلي على سعد ابن ابي وقاص طلبت ان جنازة سعد على حجرتها حتى - [00:06:49](#)  
اتصلني عليه رضي الله تعالى عنها وعن سعد وعن كل الصحابة نعم فاذا الصلاة نقول الافضل ان يصلى على الاموات في المصلى  
مصلى الجنائز وان صلي عليهم في المسجد كما هو الان الجاري فهذا ايضا - [00:07:14](#)

سنة وعمر مشروع لكن الغالب على هديه عليه الصلاة والسلام انه ما كان يصلى عليهم في المسجد الغالب في مصلى الجنائز. نعم قال  
حدثنا علي بن حجر وهو ابن اياس السعدي المغوزي وتقدم له ثقة سبت وقد عمر حتى توفي عام اربعة واربعين ومائتين - [00:07:38](#)  
نعم وعندما توفي قارب المئة قال اخبرنا عبد العزيز ان محمد وهو بن عبيد الدراوردي وعبدالعزيز بن محمد تقدم ان حديث على ثلاثة  
اقسام نعم ما رواه من كتابه فهذا اصح اقسام حديثه ثم بعد ذلك ما رواه من حفظه - [00:07:59](#)

ولا يكون شيخ عبيدة الله بن عمر ثم اذا كان شيخه عبيدة الله بن عمر. شيخ عبيدة الله بن عمر لا يحتاج به. نعم. لا يحتاج بعد العزيز هنا  
العلة ليست من عبيدة الله من عبد العزيز بن محمد بن عبيدة الدواد وردي انقلبت عليه - [00:08:27](#)  
احاديث عبد الله هو فيما يظهر سمع من عبيدة الله وعبد الله فانقلبت عليه احاديث عبد الله فظنها انقلبت على حديث عبيدة الله وهي  
لعبد الله فظنها انها لعبيدة الله نعم قال عن عبد الواحد ابن حمزة - [00:08:46](#)

وعبد الواحد ابن حمزة هذا مقل وليس له الا هذا الحديث نعم ليس له عند الترمذى ومن خرج له سوى هذا الحديث من اصحاب  
السنن. سوى هذا الحديث نعم فهو مقل. نعم - [00:09:10](#)

ولم يغوي طبعا عبد الواحد ابن حمزة الزبيري نعم القرشى نعم وعبد الله بن الزبیر عم عبد الواحد بن حمزة قال عن عباد ابن  
عبد الله ابن الزبیر وهو ثقة - [00:09:30](#)

قال عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها قال صلي رسول الله صلي الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء في المسجد نعم  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن - [00:09:48](#)

طبعا اختلفت نسخ الترمذى. اختلفت نسخ الترمذى في حكم الترمذى على هذا الحديث قال يقول المحقق كتب على هامش  
باء هذه نسخة كتب صحيح وكتب عليها نسخة قال ولم نتبين هل المراد حسن صحيح ام صحيح - [00:10:07](#)  
نعم طبعا في تحفة الاشراف وتحفة الاحوذى ونسخة شاكر حسن ورسالة ايضا حسن او رسالة معنى هذا هي. قرأنا الرسالة. نعم نعم  
والتأصيل نعم حسن نعم وطبعا المجزي الفتوح في الاشراف كما تقدم نقل ان توجد انه قال حسن وفي ترجمة عبد الواحد -  
- [00:10:33](#)

ابن حمزة في تهذيب الكمال نقل عن الترمذى انه ماذا ايضا انه حسن له انه قال حسن نعم هذا في ترجمة ايضا عبد الواحد ابن حمزة

وهذا يؤكّد والله اعلم على ان الراجح هو ان الترمذى حسن هذا الخبر ولم يصحّحه - [00:11:05](#)

انه حسن هذا الخبر ولم يصحّحه هذا هو الراجح نعم طبعاً هذا الخبر اخرجه الامام مسلم من طريق الدراوردي يعني عنا بالواحد ابن حمزة ثم اخرجه ايضاً من طريق موسى بن عقبة - [00:11:28](#)

عن عبدالواحد به واخذه ايضاً من طريق الضحاك بن عثمان عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة فهو حديث مازع حديث صحيح ثابت قد تعددت طرق هذا الحديث - [00:11:52](#)

اذا لماذا ابو عيسى اقتصر على التحسين او راجحاً او حسنه ولم يصحّحه؟ لماذا لو قال لو رجحنا الصحة كان خلاص زال الاشكال نعم لكن رجحنا التحسين والله طبعاً يعني لا هو يصحّح للدراع وردي لكن الذي يبدو لي والله اعلم طبعاً الترمذى يحتاط كثيراً الترمذى - [00:12:11](#)

يعني ما يقال عنه انه عنده تساهل هكذا على الاطلاق هذا غير صحيح احاديث احياناً في الصحيحين خرجها الشیخان هو لا يصحّحها ومنها هذا الحديث وهو يعني لا يخفى عليه والله اعلم ان هذا الحديث قد تعددت طرقوه - [00:12:38](#)

ولو كان لا يعلم بهذه الطرق ان قال هذا حديث حسن ماذ؟ غريب. غريب. ولم يقل غريب. ما قال غريب فهو رحمة الله يحتاط كثيراً. نعم نعم هو عبدالواحد كما تقدم قد توبع - [00:13:00](#)

عبد الواحد قد توبع التومي كما تقدم يحتاط كثيراً ولا ادري لماذا نعم توقف نعم هو عبدالواحد قد توبع حتى عن عباد قد توبع. نعم قد تابعه موسى بن عقبة. قد تابعه موسى بن عقبة وهو - [00:13:19](#)

نعم عفواً موسى بن عقبة قد رواه ايضاً عبد الواحد وقد جاء من وجه اخر نعم قد جاء من وجه اخر من حديث ضحاك بن عثمان نعم فيعني انا لا ادري يعني لماذا توقف؟ المهم هو يحتاط كثيراً رحمة الله تعالى - [00:13:41](#)

قال والعمل عند هذا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قال الشافعى قال مالك لا يصلى على الميت في المسجد وقال الشافعى يصلى على الميت في المسجد واحتاج بهذا الحديث. الامام الشافعى - [00:14:00](#)

قد خالف شيخاً قد خالف شيخه الامام مالك وذلك لا ي شيء نعم خالفه للدليل قاله لثبت الدليل فالعمل على صحة الدليل العمل على صحة الدليل على صحة الحديث نعم وهذا هو الواجب على المسلم - [00:14:16](#)

اذن نعم يصلى على الميت في المسجد نعم ولا شك ان في هذا يعني توسيع في هذا توسيع على المسلمين والآن كما تعلمون الجاوي في وقتنا هذا الصلاة يعني في هذه البلاد الصلاة على الاموات في المساجد - [00:14:43](#)

قال باب اين يقوم الامام من الرجل والمرأة بعد ان بين ابين ابو عيسى الترمذى الصلاة على الجنازة وصفتها واحكامها هنا اتي الى موقف الامام من الجنازة. نعم وان للامام في موقفه على الجنازة فيه تفصيل - [00:15:03](#)

في فرق بين الرجل وبين المرأة نعم بالنسبة للرجل اين يقوم الامام عند رأسه وبالنسبة للمرأة يقوم في عند وسطها. يقوم عند وسطها. فهناك فوق ما بين الرجل والمرأة واما بالنسبة اذا كان المتوفى صغيراً فهذا ان كان ذكراً فهو - [00:15:30](#)

مثل او جال يقام عند راسه وان كانت انتى فيقام عند وسطها. نعم لا فوق في ذلك. نعم واذا اجتمعت جنائز رجال ونساء واطفال فترتب هذه الجنائز فيبدأ بالرجال ثم الاطفال ان كانوا ذكوراً ثم بعد ذلك ماذ؟ النساء. نعم وان كانت يعني حتى - [00:15:55](#)

يعني من اين كانت انتى؟ نعم نعم تؤخر. فالطفل الذكر يقدم ترتيب الجنائز على هذه الطريقة وطبعاً كما تعلمون الاسلام شرع كامل في كل صغيرة وكبيرة لها ماذ حكمهم في الشريعة. كل صغيرة وكبيرة والاسلام لا شك يعلمك الانتظام النظام والانتظام - [00:16:22](#)

نعم وتقديم لنا قبل قليل فيما يتعلق باوقات النهي متى تجد الصلاة متى لا تجوز الاسلام يعلمك الانضباط ويعملك معرفة شرف الوقت والاهتمام بالوقت نعم فالاسلام جاء بشريعة كاملة لكل صغيرة وكبيرة لها حكم. نعم - [00:16:51](#)

حتى ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهانا ان نمشي بنعل واحدة نعم حتى في هذه القضية الييسيرة انت لابس نعلان وانقطعت احدهما فخلعتها. لا تمشي احدى النعلين وترك القدم الاخرى حافية - [00:17:16](#)

اخلعهما جميماً او انتعلهما جميماً ان استطعت نهانا ان ننتقل ونحن قائمون. وهذا في النعال التي قد تحتاج الى فك وماذا؟ وربط

واوصى بالنعال قال لا يزال احدهم راكبا من تعل هذا بس بس مجود النعال وقال اذا كان في في في نعلة - [00:17:41](#)

ماذا نعم قدر فليدلها في التراب فان التراب لها طهور نعم. فهناك احكام عديدة متعلقة فقط في مسألة النعال او الحذاء. نعم فالاسلام جاء بشرعية كاملة نحمد الله عز وجل على ذلك - [00:18:03](#)

ومع الاسف الشديد نعوذ بالله من هؤلاء الذين يأخذون دينهم وعقيدتهم او يأخذون احكام دنياهم يأخذونها من الكفار او من عقولهم ما انت به عقولهم ويتركون هذا الشرع المقدس الكامل. هذا الشرع المطهر - [00:18:23](#)

ويبحثون يمنة ويسرة نعم عندنا بحمد الله شرع كامل لا يحتاج الى يعني ان نضع قوانين او نسن قوانين عندنا بحمد الله شرع كامل يعني مثلا هناك قوانين تتعلق بالعمال. قانون العمال قانون كذا قانون كذا. هل نحن بحاجة الى ذلك؟ لسنا بحاجة الى - [00:18:47](#)

ذلك البتة بل عندنا شرع كامل فيه كل ما العامل ليس يعني هو خارج عن اه البشر. هو مثل البشر. فعندنا شرع كامل يشمل كل كل شيء. يشمل كل شيء حتى - [00:19:10](#)

الرسول عليه الصلوة والسلام قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلت فاحسنوا القتلة. واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح. حتى في هذا الامر. نعم قال حدثنا عبد الله بن منير وهو المروزي قال الامام البخاري لم ارى مثله - [00:19:27](#)

قال الامام البخاري لم ارى مثله نعم فهو ثقة فاضل. نعم. وصف بالزهادة قال عن سعيد بن عامر وهو الظبيعي وسعيد بن عامر الظبيعي ثقة ولكنه بعض الاوهام عن همام ابن يحيى العودي - [00:19:48](#)

نعم وهمام بن يحيى العوض البصري ثقة جليل نعم توفي سنة خمس وستين ومية او نحو ذلك وقد خرج له الجماعة قال عن ابي غالب وابو غالب هذا لا بأس به صدوق مقل. نعم - [00:20:13](#)

مقل جدا قال صليت مع انس بن مالك رضي الله عنه على جنازة رجل فقام حيال رأسه هو قال جنازة رجل ولا امرأة رجل فلذا قال قام حيال رأسه ثم جاءوا بجنازة امرأة من قريش فقالوا يا ابا حمزة صل عليها فقام حيال وسط السوي - [00:20:33](#)

اذا وسطها فقال له العلاء ابن زياد هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الجنازة مقامك منها ومن من رجل مقامك منه؟ قال نعم فلما فرغ قال احفظوا. نعم احفظوا هذه السنة - [00:21:03](#)

التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي علمنا اياها انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال وفي الباب عن سمرة سوف يأتي حديث سمرة وابو عيسى الترمذى عندما يقول في الباب - [00:21:25](#)

في الغالب لا يخوض هذه الاحاديث التي يقول في الباب لكن احيانا ماذا يخرجها واحيانا لا يخرجها ولكن يبين صحتها او ظعفها نعم وفي الغالب انه يسكت عن هذه الاحاديث التي في الباب - [00:21:41](#)

وتقدم لنا نعم او اذا لم يتقدم فهذا علم كامل لوحده هذا علم كاملا لوحده في الباب ولذا الفت كتب مستقلة في تخریج قول الترمذى وفي الباب قال حديث انس حديث حسن - [00:22:01](#)

نعم هنا ابو عيسى لم يصححوا وطبعا ليس هناك حد من ينظر فيه سوى ابي غالب وابو غالب نعم كما تقدم انه مقل فكانه لاجل هذا يعني لاجل هذا واستغراب ذلك عن تفويضه عن انس بذلك - [00:22:21](#)

انه يعني لم يصحح له هذا الخبر والاقرب انه لا بأس باسناده. الاقرب ان هذا الاسناد لا بأس به وبالنسبة للصلوة على المرأة عندنا سوف يأتي حديث سمرة وهو ثابت في الصحيح - [00:22:41](#)

قال وقد روی غير واحد عن همام مثل هذا وروی وقیع هذا الحديث عن همام فوهم فيه وقال عن غالب عن انس والصحيح عن ابی غالب وقد روی هذا الحديث عبد الوارث بن سعید غير واحد عن ابی غالب مثل رواية همام - [00:23:02](#)

وهذا مما يقوى ابو غالب واختلفوا في اسم ابی غالب هذا فقال بعضهم اسمه نافع وقال بعضهم او ويقال رافع وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وهو قول احمد واسحاق - [00:23:23](#)

نعم وهذا نوعا ما مما يقوى هذا الخبر نعم فهذا الخبر لا بأس باسناده. قال حدثنا علي بن حجر وهو ابن اياس السعد المغوزي ويلاحظ

ان ابا عيسى التومدي في هذه الابواب اكثر عن - 00:23:41

عن علي بن حجر اكثرا عن علي ابن حجر واحيانا قد يكون هذا الاكتار له اسباب مثلا احاديث الجنازة مثلا فروي مثلا جا من يروي عنا هذه الاحاديث تبع عيسى مثلا او ابو داود مثلا - 00:24:01

فبالتالي سوف يكثر ماذا عنه في هذه الاحاديث يعني احيانا قد يكون هذا السبب لان علي بن حجر في يعني في احاديث في اول الكتاب احاديث عديدة مقل ليس بالمكثر عنه - 00:24:23

نعم والله اعلم. قال اخبرنا ابن المبارك وتقديم لنا ان الغالب على تلاميذ ابن المبارك انهم يقولون اذا روا عننا يقولون اخبرنا وقلنا ان السبب في ذلك ان ابن المبارك له كتب ماذا؟ مصنفة فكانوا يقرأون عليه من هذه الكتب وتقرأ - 00:24:41

عليه وفي الغالب ان القراءة من الكتاب وقراءة من التلميذ على الشيخ يقول التلميذ ماذا؟ اخبرنا واحبرني. اذا سمع من الشيخ يقول حدثنا وحدثني ان كان معه احد يقول حدثه وان كان وحده يقول حدثني - 00:25:03

اي نعم قال والفضل ابن موسى السيناني الفضل ابن موسى السيناري والفضل ابن موسى له اوهام تعال اقول بانه صدوق. قال اقب والله اعلم انه صدوق طبعا الحافظ قد وثقه وغيره يعني اعتمادا على جمع من اهل العلم وتقوه وهو كذلك رحمة الله لكن له

اوهام فواجهه انه صدوق - 00:25:23

نعم وهنا مكون بابن المبارك وابن المبارك امام قال عن حسين المعلم هو حسين المعلم ثقة لكن له بعض الاوهام قال عن عبدالله بن بريدة بن الحصيب نعم وعبدالله بن بريدة ثقة تولى القضاة - 00:25:48

نعم. قال عن سمرة بن جندب الفزارى رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة فقام وسطها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى شعبة عن الحسين المعلم. نعم - 00:26:08

هذا الحديث حديث صحيح وقد خرجه الشیخان. نعم نعم وهذا شاهد لحديث انس بشرط منه. نعم اذا المرأة يقام في وسطها والرجل يقام عند رأسه قال باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد - 00:26:27

باب او باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد هذه المسألة اختلف فيها اهل العلم نعم وهناك من رأى الصلاة عليه وهناك من لا يرى الصلاة عليه والمشهور هو عدم الصلاة على الشهيد. هناك من اهل العلم - 00:26:49

من قال يستحب يعني ثلاثة اقوال في المسألة من قال لا يصلى عليه وهذا فعله للمدينة وهناك من قال يصلى عليه وهذا قول اهل الكوفة وهناك من قال يعني تستحب الصلاة عليه لم يلزم وهذا نقله ابن قدامة عن الامام احمد. هذا نقله ابن قدامة عن الامام احمد - 00:27:09

نعم وسوف يأتي تفصيل عند المصنف رحمة الله قال حدثنا قتيبة بن سعيد وهو ابن جمیل ابن طویف ابو رجاء الثقی و هو ثقة جلیل تقدم. قال حدثنا الليث وهو ابن سعد الفهمي المصري وهو امام - 00:27:34

نعم وقد توفي عام خمسة وسبعين ومئة قال عن ابن شهاب الامام الجليل محمد ابن شهاب الزهري وتوفي مية واربعة وعشرين قال عن عبد الرحمن ابن كعب ابن مالك الانصاري. وهو - 00:27:48

قال ان جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد او بالواحد وهذا تقدم لنا الكلام عليه. ثم يقول ايها اكثرا اخذا للقرآن فاذا اشير له الى اصحابه الى اصحابه قدمه في اللحد - 00:28:07

فقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة ولا شك ان هذه منقبة وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام شهيد على فضلهم ومكانتهم ودينهم يوم القيمة يشهد بذلك عند ربه عز وجل. نعم وهم في قتلى - 00:28:30

احد شهداء احد نعم وامر بدهنهم في دمائهم ولم يزاك الله خير ولم يصلى عليهم ولم يغسلوا قال وفي الباب عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال ابو عيسى حديث جابر حسن صحيح - 00:28:55

طبعا حديث جابر قد خرجه البخاري في صحيحه. وايضا صحة ابن حبان اما النسائي فتوقف فيه كما سوف يأتي او يعني يأتي كلامه قال ابو عيسى وقد روى هذا الحديث عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:16

ونقدم لنا ان الذي رواه عن الزهري عن انس هو اسامة ابن زيد الليبي وهو فيه بعض الضعف. وتقديم لنا ان خبر مردود عن الزهري عن انس وروي عن الزهري عن عبد الله بن ثعلب بن ابي صعيو عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه رواية من؟ معمراً بن راشد البصري -

00:29:38

ومنهم من ذكره عن جابر وهذه رواية الليث بن سعد نعم والبخاري قد اختار رواية اه رواية الليث ابن سعد وهناك ايضاً اختلاف اخر وهو ما ذكره ايضاً الامام البخاري -

قال وارسله الاوزاعي عن الزهري ارسل ما ذكر من هو صاحبي لانه وقع اختلاف على ماذا على الزهب نعم ولكن رواية سليمان ابن كثير تؤيد رواية الليث ابن سعد. نأتي الى اولاً قول النسائي. قال النسائي كما في التحفة -

ما اعلم احداً تابعاً ليثاً من ثقات أصحاب الزهري على هذا الاسناد وخالف عن الزهري فيه فكان النسائي يتتردد في رواية الليث بن سعد طبعاً سليمان ابن كثير قد روى هذا الخبر -

عن الزهري فقال قال الزهري حدثني من سمع جابراً هذه تؤيد رواية من تؤيد رواية النيل هذه تؤيد رواية الليث نعم هذه تؤيد رواية الليث. قال ابو مسعود الدمشقي قال حديث سليمان ابن كثير عن الزهري حدثني من سمع جابراً -

حدثني من سمع جابراً. نعم فاذا هذه تقوي رواية الليث ولعل هذا الذي جعل البخاري وابو عيسى الترمذى يصححون او يختارون رواية الليث في البخاري اختاروا رواية الليث والترمذى صححها وطبعاً البخاري ما اختار في الصحيح الا انه يرى انها -

صحيحة نعم قال وقد اختلف اهل العلم في الصلاة على الشهيد فقال بعضهم لا يصلح على الشهيد وهو قول اهل المدينة وقول اهل المدينة هو الارجح ولا لا يؤدي على قول مثلاً اهل مكة او على قول اهل الكوفة او على قول اهل البصرة -

نعم لان اهل المدينة في الاصل يتوارثون ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم عن صاحبته رضي الله تعالى عنهم فيكون قولهم ارجح. ولذا يعني احياناً يكون عمل اهل المدينة حجة -

00:32:21

واحياناً المسألة فيها تفصيل والامام ابن تيمية قسم عمل اهل المدينة الى اربعة اقسام له رسالة في ذلك تسمى بالرسالة المدنية وقسم قوله المدينة او قات اقسام فاحياناً يكون حجة من ذلك يكون حجة عندما يقولون تنازلاً ابو يوسف القاضي مع الامام مالك -

00:32:40

في مقدار ماذا؟ الصاع في مقدار الصلاة فالامام مالك احتاج على ابو يوسف بن واعده يأتيه غداً او كذا فجاء اهل المدينة فكانوا يأتون ويقولون هذا صاع عن ابي عن -

00:33:04

عن جدي مثلاً وهذا عن صاع عن ابي عن رسول الله في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعندما رأى ابو يوسف ذلك تراجع عن قوله تراجع عن قوله -

00:33:21

ومن ذلك ايضاً يعني ما كان في المدينة يأخذون الزكاة من القصة والطماطم مثلاً والبقويليات وما شابه ذلك. وانما كان المشهور اخذ الزكاة من نعم من الحبوب من الثمر وهو التمر والعنبر -

00:33:34

وما فاكهة ولا بقويليات وكذا او رمان او كذا ما جاء بان في المدينة كان الخارج يخرس. هذه الاشياء فهذا يعتبر حجة في مثل ذلك هذا يعتبر حجة في مثل ذلك -

00:33:56

قال وبها قل الشافعي واحمد وبه يقول الشافعي واحمد وقال بعضهم يعني احمد جاء عنه الرواية انه يستحب وقال بعضهم يصلى على الشهيد واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على حمزة -

00:34:13

نعم وهذا جاء من حديث ابن مسعود عند احمد ولكن الصلاة التي لكن الاحاديث التي جاءت فيها الصلاة على الشهيد فيها نظر لا تخلو من كلام وعندنا حد الجابر وهو صاحب الاحاديث في هذا الباب وانه لم يصلى عليهم -

00:34:30

ولو كان صلى عليهم لاشتهر ذلك نعم واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على حمزة وهو قول الثوري واهل الكوفة وبه يقول اسحاق. نعم المشهور والله اعلم -

00:34:52

انه لم يصلى عليهم وعندنا حديث جابر وهو من اصح الاحاديث الواردة في الباب قال باب ما جاء في الصلاة على القبض كل ما تقدم

الصلوة على ماذا على نفس الجنائزه - 00:35:09

الان نأتي الى الصلاة على القبر. نعم. لأن اذا لو فاتت الانسان الصلاة على الجنائزه ممكن يا شيخ احمد تفوته الصلاة على الجنائزه ولا غير ممكن اكيد ممكن ممكن تفوته الصلاة على الجنائزه نفسها - 00:35:26

فدافنت انت جئت والان قد دفنت ما بقي الا القبر. الشاهد فهل تصلي على القبر ولا ما تصلي على القبر؟ تصلي على القبر كما سوف يأتي قال حدثنا احمد بن منيع البغوي تقدم قال حدثنا هشيم وهو ابن بشير الواسطي وهو ثقة حافظ ثبت - 00:35:46

نعم توفي بعد ثمانين ومئة قال اخبرنا الشيباني من هو الشيباني هذا ابو اسحاق الشيباني وهو ثقة سليمان قال حدثنا الشعبي وهو عامر بن شراحيل الشعبي وهو امام قال اخبرني مرة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:07

ورأى قبرا منتبدا فصف اصحابه خلفه فصلى عليه فقيل له من اخبرك فقال ابن عباس نعم وفي الباب عن انس وبريدة ويزيد ابن ثابت وابي هريرة وعامر ابن ربيعة وابي قتادة وسهل ابن حنيف - 00:36:31

قال حديث ابن عباس حديث حسن صحيح. نعم حديث ابن عباس حديث صحيح وقد خرجه الشيخان. نعم قال والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول الشافعي واحمد واسحاق - 00:36:52

وقال بعض اهل العلم لا يصلى على القبر وهو قول ما لك بن انس والصواب انه يصلى عليه. وقال ابن المبارك اذا دفن الميت ولم يصل عليه صلى على القبر - 00:37:11

ورأى ابن المبارك الصلاة على القبر يعني كان قول ابن المبارك الاول بأنه ان لا يصلى على القبر اذا لا اذا لم يصلى عليه قال اذا دفن الميت ولم يصلى عليه صلى على القبور - 00:37:26

نعم كانه يعني قول ذلك ورأى ابن المبارك هذا كلام الترمذى الظاهر نعم. وقال احمد واسحاق نعم اذا قلنا ان الصلاة على القبر مشروعة وهو كذلك الى متى تصلي على القبر - 00:37:45

انت الان جيت له الى مقبرة وقد مضى على هذه المقبرة فيها قبور مضى عليها مئات الاعوام هل تصلي هنا ولا ما تصلي هذه مسألة فيها خلاف الذين رأوا الصلاة على القبر بعضهم من حدد - 00:38:05

قال وقال احمد واسحاق يصلى على القبر الى شهر هنا حددوا الى شهر وقال اكثرا ما سمعنا عن ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر ام سعد ابنة عبادة بعد شهر - 00:38:27

قال حدثني محمد بن بشار هو بن دار العبد ثقة حافظ قال حدثني احمد بن سعيد وهو القطان الامام قال عن سعيد ابن ابي عروبة وهو ثقة دليل قد اخترط ورواية يحيى بن سعيد قبل الاختلاط - 00:38:44

قال عن قتادة وهو بان دعام السدوس الحافظ الامام. قال عن سعيد بن المسيب وهو المخزومي قال علي ابن المدينة اوسع كان من اوسع التابعين علما ان ام سعد ماتت ام سعد بن عبادة - 00:38:57

رضي الله تعالى عن سعد وعن امه. ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب فلما قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر طبعا هذا مفسل ومرة سي سعيد ابن المسيب قوية - 00:39:13

لكن يبقى انه موصل لكن هذا ليس فيه انه لو مضى شهرا لا يصلى عليها هذا فيه ذلك ولا ليس فيه هذا ليس فيه ذلك نعم هادي نعم واقعة حال اذا حتى لكن قالوا هذا اكثرا ما سمعنا - 00:39:29

لان اطلاق القول بالصلاه اطلاق القول بالصلاه على القبر لابد له حد يعني هناك قبور مثلا مضى عليها كما تقدم قرون هل تصلي هنا الان لو جا واحد وقال انا بصلني جا عند قبر رسول الله عليه الصلاه والسلام - 00:39:52

وقال انا بصلني صلاة الجنائز هل هذا يشفع العيش لا شك ان كل هذا لا شك لا يشرع وانما انت صلي عليه قل اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد نعم صلاة الابراهيمية - 00:40:15

نعم انت جيت الى المقبرة ومضى عليها قرون الاموات اللي فيها مدفونين منذ قرون هذا لا يشرع والله اعلم هنا الصلاه لانه لم يأتي ذلك لانه لم يأتي ذلك نعم اذا بماذا يحدد - 00:40:30

والله اعلم يعني والله اعلم يقال ان اذا كان هذا القبر يعني قبر شخص انت عارفه صاحبك او ابن عمك خالك ابن كذا كذا قريبك وانت كنت مسافرا في بلد ما - [00:40:48](#)

جئت الى هذه البلاد اللي فيها مدفون هذا الشخص زيارة فيها تصلي واردت ان تصلي فلك الحق ان تصلي. حتى لو مضي ماذا؟ والله اعلم حتى لو مضى سنوات هنا يعني جاء بان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى على ام سعد يعني بعد ان جاء - [00:41:08](#) نعم وام سعد يعني معروفة فانت اذا كان يعني هذا قريب لكم شخص تعرفه وكذا وكذا ومضى عليه يعني حتى لو سنة سنتين ثلاث كذا كذا فيصلى عليه يصلى عليه - [00:41:34](#)

واما نعم وكذا لو دخلت المقبرة وهنا قبور طوية هنا قبور طوية يعني هذا مثلا امس دفن فلا بأس ان تصلي عليه. حتى لو كنت لا تعرفه. واما كلما دخل الانسان المقبرة وقال انا بصلی على هالقبور - [00:41:52](#) مضى عليها سنة سنتين مضى عليها شهر شهرين وقال انا بصلی على هالقبور. هذا والله اعلم يعني ليس عليه دليل نعم والله هذا قبر

فلان صاحبك اللي انت تعرفه. جارك - [00:42:12](#) وانت كنت في سفر في كذا وجيئت بعد اشهر بعد سنة بعد كذا وهذا قبره. فهنا نعم يشرع لك ان تصلي عليه. واما كلما دخل انسان المقبرة وهذا قبور مضى عليها ما مضى - [00:42:27](#)

وقلت انا ابى اصلي على هالقبور نعم ان كان قبر طري مثلا لعل دفن بعد الزوال الظهر وانت جئت مثلا العصر؟ نعم هنا والله اعلم تصلي عليه او جئت او يعني - [00:42:42](#) وبصلی على جنازة وهذا الان انصرفوا الناس دفونه وانصرفوا. ايضا هنا يسألك ان تصلي. واما قبور مضى عليها مدد وانت لا تعرف اصحابك ولما دخلت بتصلی هذا لم يأتي والله اعلم - [00:42:56](#)

نعم. قال باب ما جاء في الصلاة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي نعم اذا عندنا من حيث الصلاة على الميت عندنا ثلاثة صور الاستاذ ياسر ينتبه عندنا ثلاثة صور. الصورة الاولى ان تصلي على جثمان ماذا؟ الميت. الميت - [00:43:12](#) الصورة الثانية فاتتك الصلاة على الميت تصلي على القبر على التفصيل السابق الثالثة صلاة ماذا؟ الغائب. الغائب وصلاة الغاب الباوحة تقدم الكلام عليها وان الراجح في الصلاة على الغائب هو اذا كان هذا الشخص لم يصلى ماذا؟ لم يصلى عليه. فهنا يصلى عليه صلاة الغائب - [00:43:35](#)

لان الاصل الصلاة اما ان تكون على نفس الجثمان واما ان تكون على ماذا؟ على القبر. هذا هو الاصل نعم قال حدثنا ابو سلمة يحيى ابن خلف وهو ثقة. قال وحميد ابن مسعدة الباهل البصري وهو ثقة. قال حدثنا بشر بن المفضل - [00:44:02](#) وهو عوقاش البصري وهو ثقة جليل. قال حدثني يونس بن عبيد البصري وهو ايضا ثقة جليل قال عن محمد ابن سيرين وهو الامام محمد ابن سيرين قال عن ابى المهلب وهو ثقة. قال عن عمران ابن حصين الخزاعي عمران ابن حصين بن نجید الخزاعي رضي الله تعالى عنه - [00:44:27](#)

وقد جاء بان اباه ايضا قد اسلم. قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احكام النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه قال فقمنا فصفنا كما فصفنا او فصفنا كما يصف على الميت - [00:44:50](#)

وصلينا عليه كما يصلى على الميت تقدم لنا ان اهل العلم قالوا اقوام متعددة في هذه الصلاة فبعضهم قال هذا خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال لا - [00:45:11](#)

ليس خاصا وبالتالي اجاز الصلاة على الغائب مطلقا وبعض اهل العلم قال يصلى عليه اذا كان له مكانة في الاسلام تقدم لنا من قال بهذا القول وكان الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله يختاره - [00:45:28](#)

والقول الرابع وهو اللي رجح الامام ابن تيمية وابن القيم انه اذا لم يصلى عليه فيصلى لانه لم يأتي ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى على احد الا على النجاشي والنجاشي ان مات بين قوم كفار. نعم - [00:45:46](#)

نعم فلم يزد فما احد صلى عليه فصلى عليه الصلاة والسلام نعم قال وفي الباب عن ابى هريرة وجعفر بن عبد الله وابي سعيد

وحذيفة ابن اسید وجوی بن عبدالله قال هذا حديث حسن صحيح غریب من هذا الوجه - [00:46:00](#)

نعم هذا حديث صحيح نعم انا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عیسی رحمة الله. وقد صححه ايضا ابو وقد صححه ايضا الامام مسلم نعم

نعم وهذا طبعا هذا الخبر ايضا عفوا قال وقد رواه ابو قلابة عن عمه ابی المھلب عن عمران بن حصین - [00:46:19](#)

نعم فجاء من هذین الوجھین من حديث ابی قلابة ومحمد بن سیرین کلاهما عن ابی المھلب وابو المھلب اسمه عبد الرحمن بن عمرو

ويقال له معاویة بن عمرو. نعم والله يعني قد يكون قد يكون ذلك - [00:46:51](#)

قال باب ما جاء في فضل الصلاة على الجنازة قال حدثنا ابو كریب قال حدثنا الان عرفنا الصلاة على الجنازة واحکامه ما يتعلق بها

هل هناك من فضل؟ هذا الباب عقد لذلك قال حدثنا ابو كریب محمد ابن الہمدانی ثقة حافظ. قال حدثنا عبد عبده بن سليمان - [00:47:13](#)

الکلاب البصري وهو ثقة ثبت قال عن محمد بن عمرو وهو ابن علقة نعم وهو صدوق له بعث الاوهام قد يروي بالمعنى في بعض

الاحیان والاصل انه صدوق ولذا صحق له ابو عیسی. قال حدثنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن - [00:47:35](#)

ابن عوف القرشی الزھری قال عن ابی هریرة رضی الله تعالی عن ابو سلمة امام فقیہ قال عن ابی هریرة رضی الله تعالی عنہ قال

قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من صلی على جنازة - [00:48:00](#)

فله قیراط من صلی على جنازة فله قیراط ومن تبعها حتى يقضی دفنه فله قیراطان نعم الان کم يكن لها؟ يكون لها ثلاثة قرارات وله

قیراطان لا قیراطا يعني نصلی على الجنازة قیراط وان تبعتها تدفن هذا قیراط فيكونان قیراطان - [00:48:14](#)

قال فله قیراطان احدهما او اصغرهما مثل احدها. نسأل الله من فضله فاذا يعني اجر الله عظيمة جدا اجر الله عظيمة جدا نعم وبهذه

المناسبة احباب انبه ولعل هذا ينشره الشیخ موجود شسمه؟ الشیخ نادر ولا موجود يا ابو سعد - [00:48:43](#)

طیب الله ییسر عندنا الحديث الذي رواه ابن المبارك عن الازعاعی عن حسان ابن عطیة عن ابی الاشعث الصنعتی عن اوس بن اوس

الثقفی قال عليه الصلاة والسلام من غسل واغتسل وبکر - [00:49:05](#)

وابتكى ومشی ولم یرکب ودنا ولم ودنا من الامام ولم یلغو کان له بكل خطوة اجر صیام سنة وقیامها هتك عزیم اجر عظیم ایضا.

فهناک من رد هذا الخبر وقال النفي يعني مبالغة بالاجر او کذا هذا غير صحيح فهو حديث صحيح هو هذا الحديث حديث - [00:49:24](#)

صحيح وقد جاء من طرق اخری فجاء من حديث یحییی ابن الحارث الدماوی ایضا عن ابی الاشعث الصنعتی وجاء

ایضا من حديث عبد الرحمن بن یزید ابن جابر عن ابی الاشعث الصنعتی وایة عبد الرحمن بن یزید يعني فيها النظر - [00:49:53](#)

نعم وجاء من روایة حديث آیة عثمان الشامی عن ابی الاشعث الصنعتی فهذا الحديث حديث صحيح حديث صحيح وقد صححه جمع

من الحفاظ المهم هنا له قیراطان اصغرهما مثل ماذا - [00:50:15](#)

ماذا نحب ماسة الاحد يعني احد كما تقدم اخربني احد الاخوة نقاش قاعدته تسعاش کین نعم فقاشها او لف حولها قدره واحربني

قال تسعطعش کیلو فالهم يعني انتوا تشوونه شفت ابو سعد ولا لا؟ نعم. جبل عظیم. نعم جبل عظیم فاصغرهما مثل - [00:50:37](#)

نأسال الله من فضله. فهذا فيه اجر عظیم واجور الله عظيمة. نعم فتحمده عز وجل قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من صلی

على جنازة فله قیراط ومن تبعه حتى يقضی دفنه فله قیراطان احدهما او صوم مثل احدهما فساد - [00:51:03](#)

ذکرت ذلك لابن عمر فارسل الى عائشة يسألها يتأكد عن هذا الاجر العظيم فقال صدق ابو هریرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قرارات

کسیرة وكان بيده الحصی فأنما قيل له ضرب بالحصی وقال فرطنا في طواغیط کثیرة. نعم يعني فاتته هجوم - [00:51:21](#)

وكان من احرص الناس رضی الله عنه على ماذا؟ على الخیر. نعم قال وفي الباب عن البراء وعبد الله بن مغفل وعبد الله بن مسعود

وابی سعید وابی بن کعب وابن عمر وتوبان حديث ابی هریرة حديث - [00:51:46](#)

حسن صحيح وقد روی عنه من غير وجه نعم فهذا الحديث انا اذهب الى ما ذهب اليه بعیسا من تصحیحه وقد خرجه الشیخان من

غير طریق محمد بن عمرو نعم - [00:52:01](#)

قال ابن حجر في الفتح وفي هذه القصة دالة على تميز أبي هريرة في الحفظ وفيهما كان الصحابة عليه من التثبت في الحديث النبوى والتحوز فيه والتنقىب عليه كانوا حريصين ويتثبتون ولا يقبلون يعني بغير تثبت - 00:52:17

نعم فيأتي بعض الجهلة بعد الف واربع مئة سنة ويقعد يشكك يحسب ان الصحابة ما نقبوا عن حديث رسول الله. نعم نقبوا اه تأكروا وتبتبوا نعم ثم ايضا بعدهم التابعون ثم اتباع التابعين - 00:52:41

الى ان جاء الائمة هو بين الصحيح من الضعيف وصنف المصنفات وهذا يأتي بعد هالقرون المتطاولة بهذا اذا كان غير ملحد. اذا كان غير ملحد واللي اغلبهم ملاحدة اللي يطعنون هؤلاء طبعا يعني يأتي واحد يتشكك في حديث يعني نقول هذا - 00:53:01  
بكل جهله. واما واحد بيبرد السنة هذا ماذا هذا لا شك زنديق ملحد لا شك في الحاده. ولو جاء خبوا عن روبيتر ولا هيئة الاذاعه اللي بيسي كان ماذا - 00:53:19

جا زنبه يا زمبي وكان يقال عن اه هيئة الاذاعه البريطانية اصدق الكاذبين نعم وهذا طبعه كانت تثبت يعني كان هم عندهم الوجه القبر اذا جاء من وجهين هذا اللي اذكره انا نعم نعم هذا انا يعني اذكر والله اذا جاء - 00:53:36

وكانوا فيما سبق كان المذيعين اللي يلقون يعني على فصاحة يستورطون شروط مو كل واحد يلقي عندهم ولذا كانوا يتميزون من من المذيعين اللي كانوا بها الاذاعه متميزين وقد توفي. ماجد سرحان - 00:53:56

واظنهم من غزة يعني كان متميز في اللقاء كان يستطوطون يعني حتى التجويد وكذا انا سمعت مرة يتكلمون عن شروطهم مو كل واحد يأتي ويلقي عليكم السلام - 00:54:12

نعم نأتي بس بقى بس باب ونقف عنده ما نريد ان نشك على الاخوه قال باب اخر متعلق في الاول قال حدث محمد ابن بشار وهو بن دار العبدى ثقة حافظ قال حدثه روح بن عبادة - 00:54:32

البصر وهو ثقة جليل ثبت. قال حدثنا عباد ابن منصور وعبد بن منصور يعني فيه بعض الكلام وتكلم فيه فيه ضعف قال سمعت ابا المهزم وابو المهزم ضعيف لا يحتاج به - 00:54:51

قال صحبت ابا هريرة عشر سنين سمعت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبع جنازة وحمل ثلاث مرات فقد قضى فقد قضى ما عليه من حقها قال ابو عيسى هذا حديث غريب ورواه بعضهم بهذا الاسناد ولم يرفعه ابو المهزم اسمه يزيد ابن سفيان وضعفه شعبة - 00:55:09

فهذا الخبر كما قال ابو عيسى خبر منكر. غريب يعني منكر. فهذا خبر واهي وهو خبر منكر. ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق. امين. امين - 00:55:36